mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الدم النازل إذا أسقطت الحامل - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل تصلي المرأة اذا سقط الجنين وله اكثر من شهرين ونصف نعم اذا سقط الجنين لواحد وثمانين يوم فاكثر فانها تجلس اذا كان عليها دم لان هذا نفاس اما اذا سقط قبل الثمانين - 00:00:03

فان هذا دم نزيف لا تتركوا من اجله الصلاة نعم - 00:00:27